

الجمهورية التونسية

وزير الصحة العمومية

الوزير

Ministère de la Santé

Ministre de la Santé

منشور عدد 78 بتاريخ 8 - سبتمبر 2001

من وزير الصحة العمومية
إلى السادة

- مدير المؤسسات الصحية العمومية و الخاصة
- مدير الإدارات الجهوية للصحة العمومية
- مدير المعهد الوطني للصحة العمومية
- رئيس المجلس الوطني لعمادة الأطباء
- رؤساء الأقسام بالمؤسسات الصحية العمومية

الموضوع : حول استعمال الأنماذج الخاصة بالشهادة الطبية للوفاة

المراجع : - الأمر عدد 1043 لسنة 1999 المؤرخ في 17 ماي 1999 المتعلق بضبط أنماذج الشهادة الطبية للوفاة و البيانات التي يجب أن تتضمنها.

- المنشور المشترك بين وزارتي الداخلية و الصحة العمومية عدد 4 المؤرخ بتاريخ 19 جانفي 2000

- منشور وزير الصحة العمومية عدد 1 بتاريخ 3 جانفي 2001

تطبيقا للأمر عدد 1043 لسنة 1999 المؤرخ في 17 ماي 1999 المتعلق بضبط أنماذج الشهادة الطبية للوفاة و البيانات التي يجب أن تتضمنها، و بناءا على ما أسفرت عليه النتائج الأولية لعملية فرز الشهائد الطبية للوفاة التي تم إرسالها إلى وزارة الصحة العمومية و التي بينت أن:

- أولا : العديد من المؤسسات الصحية العمومية و الخاصة لم تلتزم بعد بالأنماذج الجديدة.
- ثانيا: نسبة كبيرة من الشهائد الطبية المسلمة من قبل المؤسسات الصحية العمومية تشكوا نقصا كثيفا في الأدلة الجنائية المقدمة

لذلك فإني:

- أولاً: أهيب بالسادة مديرى المؤسسات الصحية والمديرين الجهوين للصحة العمومية بالشهر شخصياً وبكل حزم على استعمال الأنموذج الجديد الخاص بالشهادة الطبية للوفاة وذلك طبقاً لما جاء بالمنشور المشترك بين وزارتي الداخلية والصحة العمومية المؤرخ في 19 جانفي 2000.

- ثانياً: أدعو السادة رؤساء الأقسام أن يتولوا التوقيع بأنفسهم على تلك الشهائد وثبت من جودة تعميرها قبل تسليمها لعائلة المتوفى وإن تعذر عليهم ذلك يتم تكليف الأستاذ لمساعد المناوب القيام بذلك المهمة.

ونظر للأهمية القصوى التي تكتسيها إحصائيات أسباب الوفاة في إرساء وتقدير سياسات الصحية، فإنني أجدد عزم وزارة الصحة العمومية الحازم على إنجاح هذا البرنامج الهام وأدعو السادة رؤساء الأقسام ومديرى المؤسسات الصحية والمديرين الجهوين للصحة العمومية لتطبيق ما جاء في هذا المنشور بكل حزم.

و السلام

كلية الدولة
لدى وزير الصحة العمومية
الامضياء: مذكرة الشيخ